

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 63

السنة 003

الثلاثاء 7 صفر 1443 – 14 سبتمبر 2021

المحتوى

الجماعات المحلية

قرمبالية

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 30 ماي 2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية قرنبالية يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021..... 5044

زهرة مدين

قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى لبلدية زهرة مدين..... 5045
قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتكليف السيد مجد الغريبي مهندس رئيس و كاتب عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى الخاصة بالنظر في جميع أسلاك الموظفين بداية من 02 أوت 2021..... 5045
قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية لبلدية زهرة مدين..... 5045
قرار عدد 14 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتكليف السيد مجد الغريبي مهندس رئيس و كاتب عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية الخاصة بالنظر في جميع أسلاك العملة بداية من 02 أوت 2021..... 5045

- قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5045
- قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5045
- قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5046
- قرار عدد 8 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5046
- قرار عدد 9 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين..... 5046
- قرار عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5046
- قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4 في رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين..... 5046
- قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5046
- قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5047
- قرار عدد 15 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5047
- قرار عدد 16 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و4 إلى رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021..... 5047
- قرار عدد 17 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين..... 5047
- قرار عدد 18 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين..... 5047

- قرار عدد 19 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة 2021..... 5048
- قرار عدد 20 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة 2021..... 5048

القرارات

الجماعات المحلية

قربالية

وعلى المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لانتداب وترقية عملة الجماعات المحلية.

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والانتداب بالنسبة لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

وعلى المقرر المؤرخ في 31 ماي 2021 المتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيةهم إلى صف أعلى مباشرة ببلدية قربالية بعنوان سنة 2021.

قرر ما يلي

الفصل الأول : يفتح بلدية قربالية امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة وذلك وفقا لمقتضيات الجدول التالي:

(ضمن الوحدة الثانية:

الأصناف التي ستم الترقية إليها عدد العملة المراد ترقيةهم عن طريق امتحان مهني

الصف الرابع 5

الصف الخامس 5

الصف السادس 1

الصف السابع 1

الصف التاسع 1

الفصل : 2 تجرى الامتحانات المهنية ببلدية قربالية يوم 13 أكتوبر 2021 والأيام الموالية

الفصل : 3 يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 13 : سبتمبر 2021

قربالية في 31 : ماي 2021

رئيس بلدية
مكرم عطية

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 30 ماي 2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية قربالية يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.

قرار من رئيس بلدية قربالية مؤرخ في 31 : ماي 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية قربالية

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق مجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية قربالية .

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

زهرة مدين

قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021
يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى
بلدية زهرة مدين
تسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى لبلدية
زهرة مدين

رئيس بلدية
سامي المنصوري

مدنين

قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس
بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدنين بعنوان سنة. 2021

قرار من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 اوت 2021
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة
تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات
العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة. 2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة محلل بسلك
محللي وتقنيي الاعلامية للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدنين بعنوان سنة. 2021

قرار من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 اوت 2021
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة
محلل بسلك محللي وتقنيي الاعلامية للادارات
العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة. 2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021
يتعلق بتكليف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و
كاتب عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية
المتناصفة الأولى الخاصة بالنظر في جميع اسلاك
الموظفين بداية من 02 أوت 2021

تكليف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و كاتب عام
بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة
الأولى الخاصة بالنظر في جميع اسلاك الموظفين
بداية من 02 أوت 2021

رئيس بلدية
سامي المنصوري

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021
يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية
بلدية زهرة مدين
تسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية لبلدية
زهرة مدين

رئيس بلدية
سامي المنصوري

قرار عدد 14 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021
يتعلق بتكليف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و
كاتب عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية

قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة كاتب تصرف بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة كاتب تصرف بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني اول بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني اول بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 8 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف رئيس بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف رئيس بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 اوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين.

قرار مؤرخ في 23 اوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين.

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 9 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 اوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين لاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين.

قرار مؤرخ في 23 اوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين لاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين.

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين لاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين لاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني

بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين
للاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب ادارة بالسلك
الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية
مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021
يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة
المنتمين للاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب
ادارة بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية
لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 15 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف
مستشار بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية
لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة
متصرف مستشار بالسلك الاداري المشترك للادارات
العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 16 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين
للصنفين 3 و 4 الى رتبة عون استقبال بالسلك الاداري

المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان
سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 اوت 2021
يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة
المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال
بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 17 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 23 اوت 2021 يتعلق بضبط
كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات
لادماج العملة المنتمين للاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة
مستكتب ادارة بالسلك الاداري المشترك للادارات
العمومية لفائدة بلدية مدين.

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 23 اوت 2021
يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني
بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للاصناف 5 و 6 و 7
في رتبة مستكتب ادارة بالسلك الاداري المشترك
للادارات العمومية لفائدة بلدية مدين.

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 18 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف
بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدين

قرار مؤرخ في 26 اوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف بالسلك
الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية
مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 19 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مساعد
تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية
لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 أوت 2021
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة
مساعد تقني بالسلك المشترك للادارات العمومية
لفائدة بلدية مدين.

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

قرار عدد 20 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021
يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مستكتب
ادارة بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية
لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

قرار من رئيس بلدية مدين مؤرخ في 26 أوت 2021
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة
مستكتب ادارة بالسلك الاداري المشترك للادارات
العمومية لفائدة بلدية مدين بعنوان سنة.2021

رئيس بلدية
المنصف ابن يامنة

الملاحق

قرمبالفة

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ فف 30 ماف 2021 فففلق بقرار من رففس بلطفة قرنبالفة فففلق بففل
امفلان مهفف لفرففة العملة من صنف إلى صنف أعلى مبالفرة بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية قرنيالية مؤرخ في : 31 ماي 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية قرنيالية

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتهت وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية قرنيالية.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية.

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى المقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية للانتداب وترقية عملة الجماعات المحلية.

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والانتداب بالنسبة لعملة المجالس الجهوية والبلديات.

وعلى المقرر المؤرخ في 31 ماي 2021 المتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيةهم إلى صنف أعلى مباشرة ببلدية قرنيالية بعنوان سنة 2021.

قرار مائي

الفصل الأول : يفتح ببلدية قرنيالية امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة وذلك وفقا لمقتضيات الجدول التالي :

(1) ضمن الوحدة الثانية :

الأصناف التي ستتم الترقية إليها	عدد العملة المراد ترقيةهم عن طريق امتحان مهني
الصنف الرابع	5
الصنف الخامس	5
الصنف السادس	1
الصنف السابع	1
الصنف التاسع	1

الفصل 2 : تجرى الامتحانات المهنية ببلدية قرنيالية يوم 13 أكتوبر 2021 والأيام الموالية

قرنيالية في : 31 ماي 2021

الفصل 3 : يقع ختم قائمة الترشيحات يوم : 13 سبتمبر 2021 .

رئيس البلدية

مكرم عطية

زهرة مدين

عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى
بلدية زهرة مدين قرار

ق ر ر

إن رئيس بلدية زهرة مدين

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،
و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات
المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية و على جميع النصوص التي نقحته او تكمته ،
و على الامر المؤرخ في 23 أفريل 1985 المتعلق بأحداث بلدية زهرة مدين .
و على الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم و تسيير اللجان الإدارية المتناصفة كما تم
تتقيقه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المؤرخ في 2012/11/27 .
و على مكتوب السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة بالنيابة عدد 1865 بتاريخ 08 مارس 2021 .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان 2021 المتعلق بأحداث اللجان الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان المتعلق بأحداث مكتب تصويت مركزي للإشراف على انتخابات اللجان
الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على محضر جلسة مكتب التصويت المؤرخ في 08 جويلية 2021 المتعلق بانتخاب ممثلي الاعوان باللجنة الإدارية المتناصفة الأولى
الخاصة بالنظر في جميع اسلاك الموظفين .

ق ر ر ما يلي :

الفصل الاول : بداية من 02 اوت 2021 و لمدة ثلاث سنوات سمي السادة الاتي ذكرهم أعضاء باللجنة الإدارية المتناصفة الأولى الخاصة
بالنظر في جميع اسلاك الموظفين و ذلك على النحو التالي :

1 . ممثلو الإدارة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
توفيق المنصوري	مساعد تقني	عضو رسمي
صبيحة المنصوري	كاتب تصرف	عضو نائب

2 . ممثلو الأعوان

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
حسين المديني	مستكتب إدارة	عضو رسمي
نبيل الحمدي	مستكتب إدارة	عضو رسمي
جلول المنصوري	مستكتب إدارة	عضو نائب
محمد الكنتري	مستكتب إدارة	عضو نائب

زهرة مدين في : 02 اوت 2021

رئيس البلدية

سامي المنصوري

زهرة مدين

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتكليف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و
عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى الخاصة بالنظر في جميع اسلاك الموظفين
بداية من 02 أوت 2021 كاتب

ق ر ر

إن رئيس بلدية زهرة مدين

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،
و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات
المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية و على جميع النصوص التي نقحته او تكمته ،
و على الامر المؤرخ في 23 أفريل 1985 المتعلق بأحداث بلدية زهرة مدين .
و على الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم و تسيير اللجان الإدارية المتناصفة كما تم
تفكيحه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المؤرخ في 2012/11/27 .
و على مكتوب السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة بالنيابة عدد 1865 بتاريخ 08 مارس 2021 .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان 2021 المتعلق بأحداث اللجان الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان المتعلق بأحداث مكتب تصويت مركزي للإشراف على انتخابات اللجان
الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على محضر جلسة مكتب التصويت المؤرخ في 08 جويلية 2021 المتعلق بانتخاب ممثلي الاعوان باللجنة الإدارية المتناصفة الأولى
الخاصة بالنظر في جميع اسلاك الموظفين .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 30 جويلية 2021 المتعلق بتسمية ممثلي الإدارة و ممثلي العملة باللجنة الإدارية
المتناصفة الأولى .

قرر ما يلي :

الفصل الاول : عملا بالفصل 25 من الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المشار اليه أعلاه ، كلف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و كاتب
عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الأولى الخاصة بالنظر في جميع اسلاك الموظفين بداية من 02 أوت 2021 .

زهرة مدين في : 02 أوت 2021

رئيس البلدية

سامي المنصوري

زهرة مدين

عدد 13 لمنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتسمية أعضاء اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية
بلدية زهرة مدين قرار

ق ر ر

إن رئيس بلدية زهرة مدين

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،
و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات
المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية و على جميع النصوص التي نقحته او تكمته ،
و على الامر المؤرخ في 23 أفريل 1985 المتعلق بأحداث بلدية زهرة مدين .
و على الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم و تسيير اللجان الإدارية المتناصفة كما تم
تفقيحه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المؤرخ في 2012/11/27 .
و على مكتوب السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة بالنيابة عدد 1865 بتاريخ 08 مارس 2021 .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان 2021 المتعلق بأحداث اللجان الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان المتعلق بأحداث مكتب تصويت مركزي للإشراف على انتخابات اللجان
الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على محضر جلسة مكتب التصويت المؤرخ في 08 جويلية 2021 المتعلق بانتخاب ممثلي الاعوان باللجنة الإدارية المتناصفة الثانية
الخاصة بالنظر في جميع اسلاك العملة .

ق ر ر ما يلي :

الفصل الاول : بداية من 02 اوت 2021 و لمدة ثلاث سنوات سمي السادة الاتي ذكرهم أعضاء باللجنة الإدارية المتناصفة الثانية الخاصة
بالنظر في جميع اسلاك العملة و ذلك على النحو التالي :

1 . ممثلو الإدارة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
توفيق المنصوري	مساعد تقني	عضو رسمي
صبيحة المنصوري	كاتب تصرف	عضو نائب

2 . ممثلو العملة

الاسم و اللقب	الرتبة	الصفة
فاطمة المنصوري	عامل صنف 08	عضو رسمي
محمد الفاضل المديني	عامل صنف 07	عضو رسمي
سمير الحجاجي	عامل صنف 06	عضو نائب
محمد الحبيب محمدي	عامل صنف 03	عضو نائب

زهرة مدين في : 02 اوت 2021

رئيس البلدية

سامي المنصوري

زهرة مدين

قرار عدد 14 لسنة 2021 مؤرخ في 1 أوت 2021 يتعلق بتكليف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و
كتب عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية الخاصة بالنظر في جميع اسلاك العملة
بداية من 02 أوت 2021

ق ر ا ر

إن رئيس بلدية زهرة مدين

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،
و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة و الجماعات
المحلية و المؤسسات العمومية ذات الصبغة الادارية و على جميع النصوص التي نقحته او تكمته ،
و على الامر المؤرخ في 23 أفريل 1985 المتعلق بأحداث بلدية زهرة مدين .
و على الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المؤرخ في 29 أكتوبر 1990 المتعلق بضبط كيفية تنظيم و تسيير اللجان الإدارية المتناصفة كما تم
تفكيحه بالأمر عدد 2937 لسنة 2012 المؤرخ في 2012/11/27 .
و على مكتوب السيد وزير الشؤون المحلية و البيئة بالنيابة عدد 1865 بتاريخ 08 مارس 2021 .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان 2021 المتعلق بأحداث اللجان الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 07 جوان المتعلق بأحداث مكتب تصويت مركزي للإشراف على انتخابات اللجان
الإدارية المتناصفة ببلدية زهرة مدين .
و على محضر جلسة مكتب التصويت المؤرخ في 08 جويلية 2021 المتعلق بانتخاب ممثلي الاعوان باللجنة الإدارية المتناصفة الثانية
الخاصة بالنظر في جميع اسلاك العملة .
و على قرار السيد رئيس بلدية زهرة مدين المؤرخ في 30 جويلية 2021 المتعلق بتسمية ممثلي الإدارة و ممثلي العملة باللجنة الإدارية
المتناصفة الثانية .

قرر ما يلي :

الفصل الاول : عملا بالفصل 25 من الأمر عدد 1753 لسنة 1990 المشار اليه أعلاه ، كلف السيد محمد الغريبي مهندس رئيس و كاتب
عام بلدية زهرة مدين برئاسة اللجنة الإدارية المتناصفة الثانية الخاصة بالنظر في جميع اسلاك العملة بداية من 02 أوت 2021 .

زهرة مدين في : 02 اوت 2021

رئيس البلدية

سامي المنصوري

مدنين

قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية
مدنين بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 19 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولفائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الاعلامية للادارات العمومية لفائدة بلدية
مدنين بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 14 أكتوبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولقائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد مدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتلّق بفتح
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة كاتب تصرف بالملك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية
مدنين بعنوان سنة 2021. مناظرة

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام
لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي
نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات
الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي
الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 14 أكتوبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية
بالملفات للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولقائتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بثلاثة خطط (03).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين
المنصف ابن يامنة

مدنين

قرار عدد 8 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للادارات العمومية لفائدة
بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتخاب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 19 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولفائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف رئيس بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 9 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين لاصنف 5 و6 و7 في رتبة عون قرار تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين. كيفية

ق ر ر

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتهت وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط ادماج العملة ضمن إدارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحت أو تمتهت وخاصة الأمر 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

ق ر ر م ا ي ل ي

الفصل الأول: ينظم الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية ووفقاً لأحكام هذا القرار.

الفصل 2: يمكن ان يترشح للامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية العملة المترسمون:

- والمرتبون بالصنف الخامس على الأقل.
- والذين لهم خمس سنوات خدمة فعلية عند تاريخ ختم الترشيحات
- والذين تابعوا بنجاح مرحلة التعليم الابتدائي وأتموا بنجاح السنة الثالثة على الأقل من التعليم الثانوي
- او حصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي على الأقل.
- او حصلوا على شهادة تكوينية منظرة بالمستوى المشار اليه أعلاه.

الفصل 3: يفتح الامتحان المهني بالاختبارات المشار اليه أعلاه بقرار من رئيس البلدية وفائدة الاعوان الراجعين بالنظر الى بلدية مدنين دون سواهم. ويضبط هذا القرار:

- عدد الخطط المعروضة للامتحان،
- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،
- تاريخ اجراء الاختبارات.

الفصل 4: تضبط تركيبة لجنة الامتحان المهني بالاختبارات المشار اليه أعلاه بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية.

الفصل 5: يجب على المترشحين للامتحان المهني المشار اليه أعلاه ان يودعوا مطالب ترشحهم لدى بلدية مدنين مصحوبة بالوثائق التالية:

- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج الازمة للخدمات المدنية وإن اقتضى الحال الخدمات العسكرية التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة التي ينتمي اليها المترشح او من ينوبه.
- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المترشح في صنفه.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية او الشهادة التكوينية المنطرة بالمستوى المشار اليه أعلاه.

الفصل 6: تسجل مطالب الترشح للامتحان المهني بالاختبارات المشار اليه أعلاه بمكتب الضبط المركزي ببلدية مدنين ويرفض وجوباً كل مطلب يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الارسال.

الفصل 7: تضبط قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في الامتحان المهني بصفة نهائية من قبل رئيس البلدية وباقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 8: يشتمل الامتحان المهني المشار اليه أعلاه على الاختبارات التالية:

- 1- اختبار في الثقافة العامة حول موضوع عام.
 - 2- اختبار تقني.
- ويضبط الملحق المصاحب لهذا القرار برنامج الاختبارات.
وتضبط المدة والضوابط المحددة لكل اختبار كما يلي:

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
اختبار في الثقافة العامة موضوع عام	ساعتان (2)	1
اختبار تقني	ساعتان (2)	2

الفصل 9: يجرى الاختباران سواء باللغة العربية او باللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

الفصل 10: يعرض الاختباران على مصححين اثنين ويسند الى كل اختبار عدد مرقم من صفر (0) الى عشرين (20) ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددتين الممنوحين.

وإذا كان الفارق بين العددتين الممنوحين يفوق الأربع (4) نقاط تتم إعادة اصلاح الاختبار من قبل مصححين اثنين آخرين ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددتين الممنوحين الآخرين.

الفصل 11: ينتج عن كل عدد دون الستة (6) على عشرين (20) رفض صاحبه.

الفصل 12: لا يسمح لأي مترشح كان باجتياز الاختبار الشفاهي ان لم يحرز على مجموع نقاط في مجموع الاختبارات الكتابية تقدر بثلاثين (30) نقطة على الأقل ما لم تقرر لجنة الامتحان خلاف ذلك.

لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ان لم يحرز على مجموع من النقاط يقدر بأربعين (40) نقطة على الأقل بالنسبة لمجموع الاختبارات الكتابية والشفاهية.

فإن تحصل عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط بالنسبة لكل الاختبارات تكون الأولوية لأقدمهم في الصنف فإذا تساوت هذه الأولوية تعطى الأولوية لأكبرهم سناً.

الفصل 13: لا يمكن ان توجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة اجراء الاختبارات لا كتب ولا نشرات ولا مذكرات ولا أي مستند مهما كان نوعه ما لم تقرر لجنة المناظرة خلاف ذلك.

الفصل 14: ينتج عن كل غش أو محاولة غش تم ضبطه بصفة قطعية زيادة عن التبعات الجزائية للحق العام طرد المترشح حالاً من قاعة الامتحان والغاء الاختبارات التي أجراها وحرمانه من المشاركة لمدة خمس (5) سنوات في كل مناظرة أو امتحان اداري لاحق ويقع هذا التحجير بمقتضى قرار من رئيس البلدية وباقتراح من لجنة الامتحان ويقع اعداد تقرير مفصل من قبل القيم أو الممتحن الذي تقطن الي الغش أو محاولة الغش.

الفصل 15: تضبط قائمة المترشحين المقبولين بصفوة نهائية من قبل رئيس البلدية وباقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 16: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدنين في: 23 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

ملحق

برنامج اختبارات الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

1- اختبار كتابي في الثقافة العامة يتعلق بـ:

– قانون الوظيفة العمومية

– مهام البلدية

2- اختبار تقني: كتابي تتولى لجنة الامتحان تحديد اختصاصه وفقاً لشهادة المترشح أو مجال عمله الفعلي.

مدنين

عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة تقني اول بالسلك التقني المشترك للادارت العمومية لفائدة بلدية مدنين قرار
بعنوان سنة 2021.مناظرة

ق ر ر

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 14 أكتوبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولفائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد مدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق
كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون
استقبال بالسلك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بصيغ

ق ر ر

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون إستقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تسمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إدارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

ق ر ر ما يلي:

الفصل الأول: يضبط هذا القرار كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون إستقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

الفصل 02: يمكن أن يشارك في الامتحان المهني للإدماج في رتبة عون إستقبال العملة المترسمون:

- والمرتبون بالصنف الثالث على الأقل،
- والذين قضوا على الأقل خمس (5) سنوات في الخدمة المدنية الفعلية عند تاريخ ختم الترشيحات،

الفصل 03: يفتح الامتحان المهني المشار إليه أعلاه بقرار من رئيس بلدية مدنين وفائدة الأعوان الراجعين بالنظر لبلدية مدنين دون سواهم. ويضبط هذا القرار:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،
- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،
- تاريخ اجراء الاختبارات.

الفصل 04: تضبط تركيبة لجنة الامتحانات المهنية للإدماج بقرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة.

الفصل 05: يجب على المترشحين للامتحان المهني المشار إليها أعلاه أن يودعوا مطالب ترشحهم لدى بلدية مدنين مصحوبة بالوثائق التالية:

- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية والعسكرية عند الاقتضاء التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضي من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.
- نسخة مطابقة للأصل من قرار الانتداب في الوظيفة العمومية.
- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المعني بالأمر في صنفه.

الفصل 06: يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

الفصل 07: تصبى قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في الامتحان المهني بصفة نهائية من قبل رئيس بلدية مدين وباقترح من لجنة المناظرة.

الفصل 08: يشتمل الامتحان المهني على الاختبارات التالية:

- اختبار يتعلّق بتحرير موضوع عام.
- اختبار يتعلّق بالأعمال التي يقوم بها عادة عون الاستقبال.

المدة والضوابط المحددة لكل اختبار مفصلة كالآتي:

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
اختبار يتعلّق بتحرير موضوع عام	ساعتان (02)	1
اختبار يتعلّق بالأعمال التي يقوم بها عادة عون الاستقبال	ساعة واحدة (01)	1

الفصل 09: تجرى الاختبارات سواء باللغة العربية أو اللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

الفصل 10: يعرض الاختباران على مصححين اثنين ويسند إلى كل اختبار عدد مرقم يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددين الممنوحين.

وإذا كان الفارق بين العددين الممنوحين يفوق الأربع (4) نقاط تتم إعادة اصلاح الاختبار من قبل مصححين اثنين آخرين ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددين الممنوحين الآخرين.

الفصل 11: ينتج عن كل عدد دون السنة (6) على العشرين (20) رفض صاحبه.

الفصل 12: لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ان لم يحرز على مجموع من النقاط يقدر بعشرين (20) نقطة على الأقل بالنسبة لمجموع الاختبارات.

فان تحصل على نفس المجموع من النقاط بالنسبة لكل الاختبارات تكون الاولوية لأقدمهم في الصنف، فإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الاولوية لأكبرهم سناً.

الفصل 13: لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة اجراء الاختبارات لا كتب ولا نشریات ولا مذكرات ولا أي مستند كان نوعه ما لم تقرر لجنة المناظرة خلاف ذلك.

الفصل 14: ينتج عن كل غش أو محاولة غش تم ضبطه بصفة قطعية زيادة على التبعات الجزائية للحق العام طرد المترشح حالاً من قاعة الامتحان والغاء الاختبارات التي اجراها وحرمانه من المشاركة لمدة خمس (5) سنوات في كل مناظرة أو امتحان اداري لاحق ويقع هذا التحجير بمقتضى قرار من رئيس وباقترح من لجنة الامتحان ويقع اعداد تقرير مفصل من قبل القيم أو الممتحن الذي تظن إلى الغش أو محاولة الغش.

الفصل 15: تصبى قائمة المترشحين المقبولين بصفة نهائية من قبل رئيس البلدية وباقترح من لجنة المناظرة.

الفصل 16: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدن في: 23 أوت 2021

رئيس بلدية مدين

المنصف ابن يامنة

مدنين

عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للاصناف 5 و6 و7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني قرار
المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية مدينين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدينين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط ادماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس مدينين المؤرخ في 23 أوت 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدينين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدينين ولفانيتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 إلى رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (04) خطط.

الفصل 3: يقع ختم الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

الفصل 4: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدينين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدينين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للاصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب ادارة بالسلك الاداري قرار المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021. امتحان

قرار

من رئيس بلدية مدينين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدينين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط ادماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار رئيس مدينين المؤرخ في 23 أوت 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدينين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدينين ولفانيتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و6 و7 إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (04) خطط.

الفصل 3: يقع ختم الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

الفصل 4: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدينين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدينين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 15 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف مستشار بالملك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة قرار
بلدية مدنين بعنوان سنة 2021. مناظرة

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتخاب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 19 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولقائتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف مستشار بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 16 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
امتحان مهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 الى رتبة عون استقبال بالسلك الاداري قرار
المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

قرار

من رئيس بلدية مدينين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدينين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 ديسمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 05 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط ادماج بعض العملة ضمن إطارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى قرار رئيس مدينين المؤرخ في 23 أوت 2021 المتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدينين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدينين ولفانيتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية امتحان مهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للصنفين 3 و 4 في رتبة عون استقبال بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بأربع (04) خطط.

الفصل 3: يقع ختم الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

الفصل 4: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدينين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدينين

المنصف ابن يامن

مدنين

قرار عدد 17 لسنة 2021 مؤرخ في 22 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لادماج العملة المنتمين للاصناف 5 و6 و7 في رتبة مستكتب ادارة بالملك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

ق ر ر

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 23 أوت 2021 يتعلق بضبط كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 والمتعلق بضبط شروط ادماج بعض العملة ضمن اطارات الموظفين،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 والمتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

ق ر ر ما يلي:

الفصل الأول: يضبط هذا القرار كيفية تنظيم وبرنامج الامتحان المهني بالاختبارات لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين.

الفصل 02: يمكن أن يشارك في الامتحان المهني للإدماج في رتبة مستكتب إدارة العملة المترسبون:

- والمرتبون بالصنف الخامس على الأقل،
- والذين قضوا على الأقل خمس (5) سنوات في الخدمة المدنية الفعلية عند تاريخ ختم الترشيحات،
- والذين تابعوا بنجاح مرحلة التعليم الابتدائي وأتموا بنجاح السنة الثالثة على الأقل من التعليم الثانوي،
- أو تحصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي على الأقل.
- أو تحصلوا على شهادة تكوينية منطرة بالمستوى المشار إليه أعلاه.

الفصل 03: يفتح الامتحان المهني المشار إليه أعلاه بقرار من رئيس بلدية مدنين ولقائدة الأعوان الراجعين بالنظر لبلدية مدنين دون سواهم. ويضبط هذا القرار:

- عدد الخطط المعروضة للتناظر،
- تاريخ غلق قائمة الترشيحات،
- تاريخ اجراء الاختبارات.

الفصل 04: تضبط تركيبة لجنة الامتحانات المهنية للإدماج بقرار من وزير الشؤون المحلية والبيئة.

الفصل 05: يجب على المترشحين للامتحان المهني المشار إليها أعلاه أن يودعوا مطالب ترشحهم لدى بلدية مدين مصحوبة بالوثائق التالية:

- تلخيص مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية والعسكرية عند الاقتضاء التي قام بها المترشح ويكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه.
- نسخة مطابقة للأصل من قرار الانتداب في الوظيفة العمومية.
- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المعني بالأمر في صنفه.

الفصل 06: يرفض وجوباً كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

الفصل 07: تضبط قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة في الامتحان المهني بصفة نهائية من قبل رئيس بلدية مدين وباقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 08: يشتمل الامتحان المهني على الاختبارات التالية:

- 1- اختبار في الثقافة العامة حول الحياة المهنية لأعوان الدولة.
- 2- اختبار تطبيقي حسب اختيار المترشح يتعلق إما:
 - بالتصرف في الموظفين
 - أو التصرف في العتاد
 - أو بالتصرف المالي.

ضبط برنامج الاختبارات بالملحق المصاحب لهذا.

المدة والضوابط المحددة لكل اختبار مفصلة كالآتي:

نوعية الاختبار	المدة	الضارب
اختبار في الثقافة العامة حول الحياة المهنية لأعوان الدولة	ساعتان (02)	1
اختبار تطبيقي حسب اختيار المترشح يتعلق إما: بالتصرف في الموظفين أو التصرف في العتاد أو بالتصرف المالي	ساعتان (02)	1

الفصل 09: تجرى الاختبارات سواء باللغة العربية أو اللغة الفرنسية حسب اختيار المترشح.

الفصل 10: يعرض الاختباران على مصححين اثنين ويسند إلى كل اختبار عدد مرقم يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددتين الممنوحين.

وإذا كان الفارق بين العددتين الممنوحين يفوق الأربع (4) نقاط تتم إعادة اصلاح الاختبار من قبل مصححين اثنين آخرين ويكون العدد النهائي مساوياً للمعدل الحسابي للعددتين الممنوحين الآخرين.

الفصل 11: ينتج عن كل عدد دون الستة (6) على العشرين (20) رفض صاحبه.

الفصل 12: لا يمكن التصريح بالقبول النهائي لأي مترشح ان لم يحرز على مجموع من النقاط يقدر بعشرين (20) نقطة على الأقل بالنسبة لمجموع الاختبارات.

فان تحصل على نفس المجموع من النقاط بالنسبة لكل الاختبارات تكون الاولوية لأقدمهم في الصنف، فإذا تساوت هذه الأولوية تعطى الاولوية لأكبرهم سناً.

الفصل 13: لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة اجراء الاختبارات لا كتب ولا نشریات ولا مذكرات ولا أي مستند كان نوعه ما لم تقرر لجنة المناظرة خلاف ذلك.

الفصل 14: ينتج عن كل غش أو محاولة غش تم ضبطه بصفة قطعية زيادة على التتبعات الجزائية للحق العام طرد المترشح حالاً من قاعة الامتحان والغاء الاختبارات التي اجراها وحرمانه من المشاركة لمدة خمس (5) سنوات في كل مناظرة أو امتحان اداري لاحق ويقع هذا التحجير بمقتضى قرار من رئيس وباقتراح من لجنة الامتحان ويقع اعداد تقرير مفصل من قبل القيم أو الممتحن الذي تظن إلى الغش أو محاولة الغش.

الفصل 15: تضبط قائمة المترشحين المقبولين بصفة نهائية من قبل رئيس البلدية وباقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل 16: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

مدنین في: 23 أوت 2021

رئيس بلدية مدنین

المنصف ابن يامنہ

ملحق

برنامج اختبارات الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين للأصناف 5 و 6 و 7 في رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنین

1- الإدارة والحياة المهنية للموظف:

- النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
- نظام التقاعد لأعوان الدولة

2- الاختبار التطبيقي:

التصرف في الموظفين:

- اعداد قرار اداري (انتداب، الحاق، عدم مباشرة...)
- اعداد ملحوظة ومحضر جلسة
- درس ملف اداري

التصرف في العتاد:

- درس ملف يتعلق بإبرام صفقة عمومية.
- تعهد وتسيير مستودع السيارات العمومية
- الاعتناء بالبناءات وترميمها.

التصرف المالي:

- اعداد مشروع ميزانية خلية إدارية
- اعداد إلزام بالدفع
- اعداد اذن بالدفع

مدنين

عدد 18 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
مناظرة داخلية بالملفات للترقية الى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية قرار
مدنين

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتخاب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 19 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولفائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطتين (02).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 19 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية قرار
مدنين بعنوان سنة 2021. مناظرة

قرار

من رئيس بلدية مدينين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدينين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية مدينين المؤرخ في 19 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدينين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدينين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدينين ولفائتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مساعد تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدينين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدينين

المنصف ابن يامن

مدنين

عدد 20 لسنة 2021 مؤرخ في 25 أوت 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح
داخلية بالملفات للترقية الى رتبة مستكتب ادارة بالملك الاداري المشترك للادارات العمومية لفائدة بلدية قرار
مدنين بعنوان سنة 2021. مناظرة

قرار

من رئيس بلدية مدنين مؤرخ في 26 أوت 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية مدنين،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،
وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر الحكومي عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتخاب والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى الأمر الحكومي عدد 115 لسنة 2020 المؤرخ في 25 فيفري 2020 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية،

وعلى قرار رئيس بلدية مدنين المؤرخ في 14 أكتوبر 2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية مدنين،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بمدنين للفترة النيابية 2018-2023 بتاريخ 26 جوان 2018.

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح ببلدية مدنين ولفائنتها يوم 01 ديسمبر 2021 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مستكتب إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2021.

الفصل 2: حدد عدد الخطط المراد سدّ شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل 3: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 29 أكتوبر 2021.

مدنين في: 26 أوت 2021

رئيس بلدية مدنين

المنصف ابن يامن